

Distr.: Limited
27 December 2019
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

اللجنة الخامسة

البند ١٤٢ من جدول الأعمال

النظام الموحد للأمم المتحدة

مشروع قرار مقدّم من رئيس اللجنة عقب مشاورات غير رسمية

النظام الموحد للأمم المتحدة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٠٤٢ (د-٢٧) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ و ٣٣٥٧ (د-٢٩) المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ و ١٩٨/٤٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٢٥٩/٤٥ المؤرخ ٣ أيار/مايو ١٩٩١ و ٢٢٤/٤٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٢١٦/٥١ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ٢١٦/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٢٠٩/٥٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٢٣٨/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٢٢٣/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٤٤/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٨٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٥١/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٦٨/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٤٨/٦٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٣٩/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٢٧/٦٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٥١/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٢٣١/٦٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢٤٨/٦٥ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٣٥/٦٦ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢٣٥/٦٦ بء المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٢ و ٢٥٧/٦٧ المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣ و ٢٥٣/٦٨ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٥١/٦٩ المؤرخ ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٢٤٤/٧٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٢٦٤/٧١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ و ٢٥٥/٧٢



الرجاء إعادة استعمال الورق



المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ و ٢٧٣/٧٣ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وإلى مقرها ٥٥١/٦٧ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢،

وإذ تؤكد من جديد التزامها بنظام وحيد وموحد للأمم المتحدة باعتباره حجر الزاوية في تنظيم وتنسيق شروط الخدمة في النظام الموحد للأمم المتحدة،

وإذ تشدد على أهمية الحفاظ على نظام موحد ومتسق للأمم المتحدة وأهمية المنافع الناتجة عن ذلك،

وإذ تكرر دعوتها جميع منظمات النظام الموحد للأمم المتحدة إلى التعاون مع لجنة الخدمة المدنية الدولية في المسائل المتعلقة بالمرتبات والبدلات وشروط الخدمة،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء عدم الاتساق في تطبيق نتائج تسوية مقر العمل لعام ٢٠١٦ في مركز عمل جنيف التابع لنظام الأمم المتحدة الموحد،

١ - **تؤكد من جديد** الصلاحية التي تتمتع بها لجنة الخدمة المدنية الدولية لمواصلة وضع مضاعفات تسوية مقر العمل لمراكز العمل في النظام الموحد للأمم المتحدة، بموجب المادة ١١ (ج) من النظام الأساسي للجنة^(١)؛

٢ - **تشير** إلى أنها ألغت في قراراتها ١٩٨/٤٤ و ٢٥٩/٤٥ جداول تسويات مقر العمل المشار إليها في المادة ١٠ (ب) من النظام الأساسي للجنة، وتؤكد من جديد الصلاحية التي تتمتع بها اللجنة لمواصلة اتخاذ القرارات المتعلقة بعدد نقاط مضاعف تسوية مقر العمل لكل مركز من مراكز العمل بموجب المادة ١١ (ج) من نظامها الأساسي؛

٣ - **تحث** المنظمات الأعضاء في النظام الموحد للأمم المتحدة على أن تتعاون تعاوناً تاماً مع اللجنة، بما يتفق مع نظامها الأساسي، من أجل إعادة الاتساق لنظام تسوية مقر العمل وإعادة توحيد على سبيل الأولوية وفي أقرب وقت ممكن عملياً؛

٤ - **تشير** إلى قرارها ٢٠٧/٤١ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، وتؤكد من جديد أهمية العمل على ألا تتخذ هيئات إدارة الوكالات المتخصصة مواقف تتعارض مع تلك التي تتخذها الجمعية العامة فيما يتعلق بالمسائل التي تخص النظام الموحد؛

٥ - **تشير أيضاً** إلى قرارها ٢٢٤/٤٨، وتكرر طلبها أن يتشاور الرؤساء التنفيذيون لمنظمات النظام الموحد مع اللجنة في القضايا المعروضة على محاكم منظومة الأمم المتحدة والتي تتعلق بتوصيات وقرارات صادرة عن اللجنة، وتحث مرة أخرى هيئات إدارة المنظمات أن يكفلوا امتثال الرؤساء التنفيذيين لذلك الطلب.

(١) القرار ٣٣٥٧ (د-٢٩)، المرفق.